



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٠٢٤-٩-٨

ترقية 60 إلى درجة قاض من الدرجة الأولى والثانية ورئيس نيابة «ب»

تعيين الرقدان نائباً لرئيس محكمة التمييز والرفاعي رئيساً لـ «الاستئناف» والعثمان نائباً لرئيس «الكلية»



قصر العدل

- صدر مرسوم رقم 145 لسنة 2024 بتعيينات قضائية جاء فيه:
- مادة أولى: يُعين كل من الآتية أسماؤهم بالدرجة المبينة قرين اسم كل منهم:
- 1- المستشار صالح رشيد سالم الرقدان - نائباً لرئيس محكمة التمييز.
 - 2- المستشار محمد أحمد السيد عبدالله الرفاعي - رئيساً لمحكمة الاستئناف.
 - 3- المستشار خالد علي عثمان يوسف العثمان - نائباً لرئيس المحكمة الكلية.
- مادة ثانية: على وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.
- كما صدر مرسوم رقم 146 لسنة 2024 بتقلات قضائية جاء فيه:
- مادة أولى: يُنتقل عضوا النيابة العامة الآتي اسماهما للعمل بالقضاء في الدرجة المبينة قرين اسم كل منهما، وذلك اعتباراً من 2024/9/1 وهما:
- 1- حمود مشاري إيجاد الشامي (الدرجة الحالية): رئيس نيابة (أ) بالنيابة العامة - الدرجة المنقول إليها: وكيل محكمة بالمحكمة الكلية).
 - 2- زيد خالد عبدالرحمن عبدالله المحمم (الدرجة الحالية): وكيل نيابة (أ) بالنيابة العامة - الدرجة المنقول إليها: قاض من الدرجة الثانية).
- مادة ثانية: على وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.
- كما صدر مرسوم رقم 147 لسنة 2024 بترقيات قضائية جاء فيه:
- مادة أولى: 1- يُرقى كل من الآتية أسماؤهم إلى درجة قاض من الدرجة الأولى وما يعادلها - رئيس نيابة (ب) - اعتباراً من 2024/7/1:
- عبدالله عبدالعزیز راشد الملا محمد - رئيس نيابة (ب) بالنيابة العامة.
 - عبدالعزیز بدر عبدالله المسعد - قاض من الدرجة الأولى.
 - مشاري حسين تركي المطيري - قاض من الدرجة الأولى.
 - جاسم محمد سالم الكيمش - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالعزیز رشيد محمود الجاسم - قاض من الدرجة الأولى.
 - طلال عبدالعزیز عبدالرحمن الفهد - رئيس نيابة (ب) بالنيابة العامة.
 - عمر أحمد عبدالرحمن الملقي - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد عبدالعزیز محمد القرني - رئيس نيابة (ب) بالنيابة العامة.
 - راشد ضاري راشد طاحوس الطاحوس - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالرزاق حمد عبدالرزاق العثمان - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد أحمد علي روح الدين - قاض من الدرجة الأولى.
 - ناصر علي خلف الحقان - قاض من الدرجة الأولى.
 - سعد عمير سعد العجمي - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد سعود أحمد الدوسري - رئيس نيابة (ب) بالنيابة العامة.
 - يوسف غانم علي الميع - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالرحمن راشد حمد الرشود - قاض من الدرجة الأولى.
 - طلال عادل سعود عبدالرزاق - رئيس نيابة (ب) بالنيابة العامة.
 - يوسف عباس أحمد الطراح - قاض من الدرجة الأولى.
 - بدر مالك بدر الصباح - قاض من الدرجة الأولى.
 - مهلهل عبدالعزیز مهلهل الياسين - قاض من الدرجة الأولى.
 - ناهض أحمد سعد الناهض - قاض من الدرجة الأولى.
 - يوسف أحمد عبدالله العلي - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد عبدالمنعم محمد العجيري - قاض من الدرجة الأولى.
 - صالح خالد صالح المزيني - قاض من الدرجة الأولى.
 - يوسف طلال يوسف آل بن علي - قاض من الدرجة الأولى.
 - حمد صالح رشيد سالم الرقدان - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالرضا أحمد عبدالعزیز المهلبج - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد فريد يوسف الوقيان - قاض من الدرجة الأولى.
 - أحمد عبدالرزاق خلف الخلف السعيد - قاض من الدرجة الأولى.
 - فهد بدر فهد الفهد - قاض من الدرجة الأولى.
 - منصور طرحم حماد العجمي - قاض من الدرجة الأولى.

- فهد أحمد فهد الرشيد - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالله عصام طالب الطبطبائي - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالعزیز إبراهيم عبدالعزیز المشعل - قاض من الدرجة الأولى.
 - زيد عبدالهادي عبدالرزاق العطار - قاض من الدرجة الأولى.
 - جاسم ناجي جاسم بن ناجي الغناعي - قاض من الدرجة الأولى.
 - فهد دغيم فهد الدغيم - قاض من الدرجة الأولى.
 - خالد أحمد عبدالوهاب البايطين - قاض من الدرجة الأولى.
 - مبارك خالد مبارك الوهيب - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد عادل محمد العنزي - قاض من الدرجة الأولى.
 - هشام فوزي محمد الوقيان - قاض من الدرجة الأولى.
 - أحمد علي عثمان الهويدي - قاض من الدرجة الأولى.
 - فهد عبدالله يوسف الحماد - قاض من الدرجة الأولى.
 - مشاري ماجد ناصر البعيجان - قاض من الدرجة الأولى.
 - أحمد بدر يعقوب الباقر - قاض من الدرجة الأولى.
 - أحمد أنور حمود الحمود - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد منصور الشملان الدوسري - قاض من الدرجة الأولى.
 - ثامر محمد عبدالله أبوصليب المطيري - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالرحمن خالد عبدالرحمن المجحم - قاض من الدرجة الأولى.
 - سعد فيصل عبدالله الدعيجاني - قاض من الدرجة الأولى.
 - عبدالله عبدالرزاق اسافي الفالح - قاض من الدرجة الأولى.
 - حسين علي محمد الدريع - قاض من الدرجة الأولى.
 - سالم بدر سالم الزايد - قاض من الدرجة الأولى.
 - محمد جاسم محمد الشهاب - قاض من الدرجة الأولى.
 - سعد عبدالله حزام القصير - قاض من الدرجة الأولى.
 - سعد صالح عبدالله البرية - قاض من الدرجة الأولى.
 - سلطان فيصل نخيمش الدويش - قاض من الدرجة الأولى.
- ب- يُرقى كل من الآتية أسماؤهم إلى درجة قاض من الدرجة الثانية اعتباراً من التاريخ المحدد قرين اسم كل منهم:
- 1- علي محمد يوسف عبدالله العبدالله - قاض من الدرجة الثانية - 2024/8/23.
 - 2- ضاري يوسف أحمد جاسم الشهران - قاض من الدرجة الثانية - 2024/8/23.
 - 3- محمد طارق علي عبداللطيف الجسار - قاض من الدرجة الثانية - 2024/11/17.
- مادة ثانية: على وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٨-٩-٢٠٢٤ | ٣ | ١٧١٧٧ |

«لجنة مكافحة الإتجار بالأشخاص» فريق للرد على تقارير «حقوق الإنسان»



جانب من اجتماع اللجنة

عقدت اللجنة الوطنية الدائمة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين اجتماعها الثالث عشر أمس، برئاسة وكيل وزارة العدل بالتكليف نائب رئيس اللجنة طارق العصفور وحضور كافة أعضائها من الجهات المختصة وأعضاء الأمانة العامة.

استعرض متابعة جهود الأعضاء في تطبيق نظام الإحالة الوطنية المعتمد من اللجنة في عام 2019 وما يتعلق بتدريب وتأهيل المستجيبين الأوائل من الجهات المختصة، وتنفيذهم لخطة مكافحة الاتجار والتهريب للسنوات 2023 - 2028.

وزارة الخارجية يختص بالرد على كافة التقارير الخاصة في شأن حقوق الإنسان. وأضافت أنه «يتم العمل حالياً على تعديل القانون الوطني رقم 91/2013 في شأن منع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين». وذكرت أن الاجتماع

وذكرت وزارة العدل في بيان صحافي أن اللجنة تابعت مراحل العمل على توصياتها الصادرة عن اجتماعها السابق والمتمثلة في عدة أمور، منها تكوين فريق عمل برئاسة وزارة العدل وعضوية النيابة العامة والهيئة العامة للقوى العاملة ووزارة الداخلية ومراقب من

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|--------|----------|--------|-------|
| الجمعة | ٦-٩-٢٠٢٤ | ٤ | ١٦١٧٣ |

تنفيذ الأحكام بحقهم في السجن المركزي

إعدام 6 مدانين بجرائم قتل.. شنقاً

استنفدوا درجات التقاضي وأصبحت الأحكام | ارتكبوا جرائم قتل مع سبق الإصرار والترصد | تمكين المدانين الستة من لقاء ذويهم قبل بحقهم واجبة النفاذ وجرى التصديق عليها | خلال فترات زمنية متفاوتة وأدينوا بأدلة قاطعة | إعدامهم.. وفق الإجراءات القانونية المتبعة

القبس تكشف تفاصيل اللحظات الأخيرة من ساحة الإعدام

- مصدر قضائي: تأجيل تنفيذ الإعدام
- محاوالات أهل المواطنة المتهمة وفريق دفاعها
- مواطننة.. للحصول على تنازل
- لم تتوقف منذ أيام لإنقاذها بالدية من مقصلة الإعدام
- تنازل والدة المجني عليها أنقذ المواطنة
- المتهمه طعنت صديقتها حتى الموت بعد أن تناولت معها الإفطار
- من الشنق قبل التنفيذ بوقت وجيز
- قبلت دية بمليون دينار مقابل التنازل عن حق الدم
- تفاصيل جريمة القتل تعود إلى عام 2016


المحرر القضائي

بعد توقف لمدة قاربت 14 شهراً، شهد السجن المركزي، أمس (الخميس)، تنفيذ أحكام الإعدام شنقاً حتى الموت بحق 6 مدانين في جرائم قتل تورطوا فيها خلال فترات متفاوتة. وجاء تنفيذ عملية الإعدام تطبيقاً لأحكام قضائية باتة، وبعد استنفاد درجات التقاضي الثلاث المكفولة قانوناً أمام محاكم الجنائيات والاستئناف والتمييز، ثم الصداقة على الأحكام.

منذ فجر أمس تحولت ساحة الإعدام في السجن المركزي إلى ما يشبه «خليفة النحل»، واتخذت وزارة الداخلية، ممثلة بإدارتي المؤسسات الإصلاحية والأرلاية الجنائية، بالتعاون مع نيابة التحقيق الجنائي، الاستعدادات والإجراءات القانونية اللازمة لتنفيذ أحكام الإعدام. وأبلغت مصادر القبس أن أطباء متخصصين من وزارة الصحة، اشرفوا على فحص المحكومين طبياً قبل صعودهم إلى «منصة الشنق». وبعد انتهاء عملية الإعدام والتحقق من الوفاة.

إجراءات الإعدام

وأشارت المصادر إلى أن المتهمين الستة المدانين أحضروا إلى ساحة الإعدام في السجن المركزي من محبسهم في ساعة مبكرة من صباح أمس، وهم 3 مواطنين وإيرانيين وباكستاني، ثم ثلثي على كل منهم منطوق بالحكم النهائي القاضى بالإعدام، كما طليت عليهم موعظة دينية من قبل أحد شيوخ وزارة الأوقاف. وحسب وقائع القضايا والتحقيقات والأحكام الباتة، نيين أن المدانين الستة ارتكبوا جرائم قتل خلال فترات متفاوتة مع سبق الإصرار والترصد، وأدينوا بأدلة ثبوتية قاطعة.



وتكررت المصادر أن وزارة الداخلية اتخذت تدابير أمنية مشددة في محيط السجن المركزي وداخل أسواره أثناء تنفيذ أحكام الإعدام، مشيرة إلى أنه جرى تمكين المدانين الستة من لقاء ذويهم قبل تنفيذ الأحكام بحقهم، حسب الإجراءات القانونية المتبعة.

تنازل أولياء الدم

وكشف مصدر قضائي أنه تقرر تأجيل تنفيذ الحكم بإعدام المواطنة المتهمة بقتل صديقها، وذلك بناء على طلب فريق دفاعها أجل الحصول على تنازل من أولياء الدم، وتعود تفاصيل جريمة القتل التي أدينت فيها

المواطنة المحكومة بالإعدام، إلى عام 2016، حيث اعترفت أمام النيابة العامة أثناء التحقيقات معها «بأنها قامت بقتل المجني عليها مع سبق الإصرار والترصد».

تفاصيل الجريمة

وكشفت تفاصيل التحقيقات أن المتهمه كانت قد ذهبت إلى بيت صديقها وتناولت الإفطار معها، ثم انتهزت دخول الخادمة الفلبينية إلى غرفة أخرى وطعنت المجني عليها بسكين حتى الموت. وأثناء التحقيقات في القضية شهدت الخادمة بالتفاصيل، مؤكدة أنها سمعت صراخ المجني عليها ثم وجدتها جثة هامدة، وأبلغت وزارة الداخلية بالحادثة، التي تمكنت من القبض على الجانيته وقدمتها إلى النيابة العامة كواحدة من ساحة الإعدام في السجن المركزي شهدت تفاصيل مثيرة، حيث حضر 6 متهمين بجرائم قتل من محبسهم في ساعة مبكرة من صباح اليوم، كما أحضرت المواطنة المتهمه بجريمة قتل صديقها، وقبل تنفيذ الحكم بالإعدام بساعة واحدة، حسب الوقت المحدد تقدمت والديها بالتنازل لقبول الدية، ومن ثم تقرر وقف تنفيذ الحكم. وقال دفاع ذوي المجني عليها المحامي حسن الحويرثي لـ القبس: سأتوجه إلى مكتب النائب العام لمعرفة سبب وقف تنفيذ الإعدام بحق المتهمه، مؤكداً أن موكلتيه وهم ثلاثة أبناء للمجني عليها لم يتنازلوا جميعهم عن حق الدم، والتنازل بحسب القانون يجب أن يشمل جميع الورثة وفق قوله.

4 تدابير

- إجراءات أمنية مشددة في محيط السجن المركزي أثناء تنفيذ الإعدام
- نُفذت أحكام الإعدام بالتنسيق والتعاون بين «الداخلية» والنيابة
- أُحضر المدانين من محبسهم في ساعة مبكرة من صباح أمس
- تم تمكين المدانين من لقاء ذويهم وتوديعهم قبل تنفيذ الأحكام

العدالة الجنائية وردع المجرمين

أكدت الكويت غير مرة خلال اجتماعات اللجان الحقوقية التابعة للمجموعة العامة للأمم المتحدة، أن عقوبة الإعدام أمر يتعلق بالجريمة والعدالة الجنائية، وليس لها ارتباط بحقوق الإنسان. وأشارت إلى حق كل دولة ذات سيادة في سن ما ترى من تشريعات وقوانين تتلاءم وطبيعة مجتمعها الدينية والاجتماعية لردع المجرمين.

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|--------|----------|--------|-------|
| الجمعة | ٢٠٢٤-٩-٦ | ٣ | ١٨١٠٣ |

وزارة العدل

إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٤/٩/٣٠ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٥٩ ببيع/١.

المرفوعة من : فضيلة عبید صالح الظفيري
ضد: ١- سامية كريمان صعق الظفيري عن نفسها بصفتها فيما على عبدالله يوسف سالم الفضلي
٢- مدير بنك الائتمان الكويتي ٣- بنك برقان ٤- شركة اعيان للاجارة والاستثمار
٥- محمد بن ناصر بن شويشان الجبور السبيعي ٦- صالح فلاح مجبل الشنيطي

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة قدرها ٥٠٪ مشاعاً في عقار الوثيقة رقم ١٩٩٩/٩١٧٩ الكائن بمنطقة الفردوس قسيمة رقم ١٨٧ قطعة رقم ٤ المخطط م / ٣٦٨٧٤ ومساحته الاجمالية ٣٠١ م وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٩٤٥٠٠ د.ك (أربعة وتسعون ألف وخمسمائة دينار كويتي) للحصة المعروضة ، ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف، فالعقار سكن خاص مكون من دور ارضي + أول + سطح خدمات ويوجد التصاق بشوارع الخدمة والتصاق من جهة الجار بدون ترخيص ، ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير: عقار النزاع يقع في منطقة الفردوس قطعة ٤ شارع ١ جادة ٣ قسيمة ١٨٧ منزل ٦٣ العقار موضوع النزاع مطابق للمواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ١٩٩٩/٩١٧٩ بمساحة ٢ م ٣٠١ ، العقار موضوع النزاع عبارة عن سكن خاص يقع على شارع فرعي ويحده جيران من الجوانب الأخرى ، العقار مكسي من الخارج بسيجما رمادي ، العقار يتكون من ارضي وأول ، قمنا بطرق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد ، وقام الخبير بمعاينة العقار من الخارج.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الاقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يعتمد عقاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً : فان لم يودع من اعتمده عقاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الاقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً : إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً : اذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً : ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً : يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٣٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه اذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كسماً جريئة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إجبار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة :
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٢٠٢٤-٩-٨ | ٤ | ١٩٦٥٥ |

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٥ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٨/٢٧٨ ببيع/٢.

- المرفوعة من: أمير محمد صالح القطان
- ضد:
- ١- سعدية عباس علي صالح
 - ٢- عبدالله محمد صالح القطان
 - ٣- كفاح محمد صالح القطان
 - ٤- طارق محمد صالح القطان
 - ٥- رضا محمد صالح القطان
 - ٦- أمل محمد صالح القطان
 - ٧- ابتسام محمد صالح القطان
 - ٨- هويدا محمد صالح القطان
 - ٩- مجدي محمد صالح القطان
 - ١٠- صلاح محمد صالح القطان
 - ١١- سليمة محمد صالح القطان
 - ١٢- مكية محمد صالح القطان
 - ١٣- سميرة محمد صالح القطان
 - ١٤- أميرة محمد صالح القطان
 - ١٥- مكيبة محمد صالح القطان

في القضية رقم: ٢٠١٨/٢٧٨ ببيع/٢
الرقم الآلي: ٢٢٠٢٢٢٩٣٠

- المرفوعة من: ١- طارق محمد صالح القطان
- ضد:
- ١- أمير محمد صالح القطان
 - ٢- عبدالله محمد صالح القطان
 - ٣- طلال محمد صالح القطان
 - ٤- رضا محمد صالح القطان
 - ٥- أمل محمد صالح القطان
 - ٦- ابتسام محمد صالح القطان
 - ٧- مجدي محمد صالح القطان
 - ٨- هويدا محمد صالح القطان
 - ٩- صلاح محمد صالح القطان
 - ١٠- سهيلة محمد صالح القطان
 - ١١- سليمة محمد صالح القطان
 - ١٢- مكية محمد صالح القطان
 - ١٣- سميرة محمد صالح القطان
 - ١٤- أميرة محمد صالح القطان
 - ١٥- وكيل وزارة العدل بصفته
 - ١٦- مدير إدارة التنفيذ بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة):

عقار الوثيقة رقم ٢٠١٦/٣٥٨٩ الكائن بمنطقة الروضة قسيمة رقم ١٥٠، قطعة رقم ٥، مساحته ٢٧٧٥٦م/٢٧٢٥٦، ومساحته ٢٨٧٥٠، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره ٧١١٠٠٠ د.ك. سبعمائة وأحدى عشر ألف دينار كويتي، وفقاً لما ورد بتقرير الخبير: بالانتقال لعقار النزاع الواقع في منطقة الروضة قطعة ٥ شارع ٥٧ منزل ٤٢ قسيمة ١٥٠ الرقم الآلي للعنوان ٩٠١٩٦٥٧٩، العقار كالتالي: ١- عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع واحد ومكون من دورين والعقار مكسو بالواجهة الأمامية والجانبية بحجر أردني، أما الواجهة الخلفية مكسوة بحجر جبلي، تكييف العقار وحدات وله مدخلين وديوانية و٢ ملحق بالجانب الأيمن والأيسر من العقار. ٢- الدور الأرضي مكون من شقتين أحدهما مكونة من ٢ غرفة وصالة وصالون و٢ حمام ومطبخ والشقة الأخرى مكونة من ديوانية ومقلم وغرفة ملحقة بحمام. ٣- الدور الأول مكون من شقتين متطابقتين مكونة من ٢ غرفة وصالة وصالون و٢ حمام ومطبخ و٤ - إحدى الملحقات الواقع في الجهة اليسرى من العقار مكون من مطبخ وصالون وحمام، أم الملحقات الأخرى الواقع بالجهة اليمنى مكون من غرفة وحمام ومطبخ.

ثانياً: شروط المزاد :

- أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
- ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فضي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- خامساً: اذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
- سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسئولية.
- ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهاالة.

- ١- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمنسأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٢٠٢٤-٩-٨ | ٤ | ١٩٦٥٥ |

وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/١٠/٣ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٣١٣/بيوع/٣.
المرفوعة من: ١- حمود عبد العزيز حمود المضيان ٢- ثريا عبد العزيز حمود المضيان ٣- غالية عبد العزيز حمود المضيان ٤- بدرية محمد خالد الخالد عن نفسها وبصفتها وصية على ابنتها/جنان عبد العزيز حمود المضيان (بصفتهم ورثة المرحوم / عبد العزيز حمود سليمان المضيان بصفته أحد ورثة المرحوم/ حمود سليمان عبدالله المضيان)
ضد: ١- نوال حمود سليمان المضيان ٢- فاطمة حمود سليمان المضيان ٣- بدرية حمود سليمان المضيان ٤- هند حمود سليمان المضيان
٥- عائشة حمود سليمان المضيان ٦- سعد حمود سليمان المضيان ٧- أمل حمود سليمان المضيان ٨- بدر حمود سليمان عبد الله المضيان عن نفسه وبصفته وصية على ثلث الأخريات للمرحوم / حمود سليمان المضيان ٩- يوسف حمود سليمان المضيان ١٠- عبد الوهاب حمود سليمان المضيان ١١- دلال أحمد عارف مدهالة ١٢- منى حمود سليمان المضيان ١٣- ليلى حمود سليمان المضيان

أولاً : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

تحديد يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/١٠/٣ الساعة التاسعة صباحاً لبيع العقارات التالية: ١ - عقار الوثيقة رقم ١٩٧٥/٤١٦ الموافق (سبعمائة وتسعة وعشرون ألف دينار كويتي). ٢- عقار الوثيقة رقم ١٩٧٩/٣٩٥١ الموافق في منطقة السرة قسيمة رقم ٥٦٤ قطعة ٢ من المخطط رقم (م/ ٣١٢٠١) ومساحته ٢م ٥٤.٥٠، بسعر أساسي قدره ٥٦٧.٠٠٠ د.ك. (خمسمائة وسبعة وستون ألف دينار كويتي) وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي المين قرين كل عقار وتجري المزاد في القاعة ٥٢ بالطابق الثاني بقصر العدل ويتمثل الراسي عليه المزاد بمصاريف إجراءات قدرها (مائتي د.ك.) لكل عقار واتعاب الخبير ومصاريف الإعلان والنشر في الصحف اليومية فضلاً عن رسوم نقل وتسجيل الملكية، وعلى المدعين إتمام الإعلان والنشر في إحدى الصحف اليومية على نفقتهم مؤقثاً وذلك قبل خمسة عشر يوماً من اليوم المحدد للبيع وعلى إدارة الكتاب الإعلان والنشر في الجريدة الرسمية ** ملحوظة: ١ - عقار الوثيقة رقم ١٩٧٩/٣٩٥١ الواقع في منطقة السرة قسيمة رقم ٥٦٤ قطعة ٢ يوجد مخالفة وهي عبارة عن مبنى مسقوف بالكيربي في الدور الأرضي (طبقاً لبلدية الكويت) المعانيه : عقار الفيحاء : قامت الخبرة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٧ بالانتقال لمعانية عقاري النزاع الواقع في منطقة الفيحاء - قطعة ٦ - شارع ٦١ - قسيمة ٦٥ وذلك بحضور وإرشاد المستشار الأول / حمود عبد العزيز حمود المضيان، كما حضر المستشارف ضده الثامن بدر حمود سليمان المضيان والسيد خير الدراية / عبد العزيز الدغيشم، وتخلف بقية المستشاريين والمستأنف ضدهم عن الحضور. ** قسيمة ٦٥ منزل ٩ موضوع الوثيقة ٤١٦ لسنة ١٩٧٥: * عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع واحد داخلي ويحمل رقم الي ١٠٤٧٠٢٤١ وهو ملاصق للقسيمة رقم ٦٧ ويتكون من دور أرضي وأول وسطح ومساحة ٢٧٥٠٠ * العقار له عدد (٣) مداخل والتكييف وحدات * الدور الأرضي يتكون من عدد (٤) صالات + عدد (٢) غرفة طعام + عدد (٢) مطبخ عدد (٢) غرفة وحمام + عدد (٢) حمام ومغاسل وملحق يتكون من مطبخ + غرفة + حمام + غرفة غسيل عدد (٢) غرفة خادم * الدور الأول يتكون من عدد (٢) صالة عدد (٥) غرف رئيسية مرفق بها حمام وغرفة ملابس - عدد (٥) غرف + عدد (٣) حمام + مطبخ + السطح يتكون من عدد (٢) غرفة + حمام + غرفة مكائن * العقار يحتوي على عدد (٢) غرفة طعام + عدد الأول. ** عقار السرة : قامت الخبرة بتاريخ ٢٠٢١/١١/٩ بالانتقال لمعانية عقار النزاع الواقع في منطقة السرة قطعة ٢، وذلك بحضور وإرشاد المستشار الأول / حمود عبد العزيز حمود المضيان، كما حضر المستشارف ضده العاشر / عبد الوهاب حمود سليمان المضيان والسيد خير الدراية / خالد الخضيب وتخلف بقية المستشاريين والمستأنف ضدهم عن الحضور. ** قسيمة ٥٦٤ منزل ٣٥ موضوع الوثيقة رقم ٣٩٥١ لسنة ١٩٧٩: تمت المعانية على النحو التالي: * عقار النزاع عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارعين داخلين (زاوية) وهم شارع ٥ وشارع ٧ ومطل على سوق مركزي صغير ومسجد ويحمل رقم الي ١٢٠٧٨٠٧٥ ويتكون من سرداب ودور أرضي وأول ومساحة ٢٥٠٤٥، تم طرقت الباب عدة مرات ولم يفتح أحد ولم يكن المستشارف الأول من معانية العقار من الداخل حيث أن العقار متوسط الانشاء ومكسي بالحجر.

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المين قرين كل عقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطلاً ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمده والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فنان لم يودع من اعتمده عطلاًه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.
خامساً: اذا لم يتم المزايد الاو بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تحصل ادارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معانية نافية للجهاالة.

١- ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الحقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزعته مكتبته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

ملحوظة هامة :

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.
المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٨-٩-٢٠٢٤ | ٤ | ١٩٦٥٥ |

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٤/١٠/٣ - قاعة ٥٢ - بالدور الثاني في قصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٣٦ ببيع/٣.

المرفوعة من: مشعل رخيص ناصر الضفيري
ضد: أولاً: ورثة المرحومين كلا من رخيص ناصر هادي الضفيري والمرحومة مناره مرزوق يعقوب الضفيري وهم:

- ١- صالح رخيص ناصر الضفيري
- ٢- بندر رخيص ناصر الضفيري
- ٣- بندر رخيص ناصر الضفيري
- ٤- عسود رخيص ناصر الضفيري
- ٥- طرقيه رخيص ناصر الضفيري
- ٦- لطيفه رخيص ناصر الضفيري
- ٧- قطمه رخيص ناصر الضفيري
- ٨- خزنة رخيص ناصر الضفيري
- ٩- نوره رخيص ناصر الضفيري
- ١٠- نورا رخيص ناصر الضفيري

ثانياً: ورثة المرحومة بدرية رخيص ناصر الضفيري.
- طلال حاتم الضفيري بصفته ولي طبيعي عن أبنائه (بندر، عبد العزيز، فاطمة)
ثالثاً: مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بصفته.
رابعاً: وكيل وزارة العدل - إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.
خامساً: الممثل القانوني لبلدية الكويت بصفته

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- عقار الوثيقة رقم ١٩٩٥/٧٨٢ الواقع في الجهراء - النسيم - شبيمة رقم (٢٥٦) - قطعة (١) من المخطط رقم (٣/٢٠٠٣) ومساحته (٢٤٠٠) ملاحظة.

تم تحرير محضر مخالفة رقم ٢٥٦٢٢ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١ يوجد بناء غير مرخص بالدور الأرضي + سطح كبري، المعاينة:

بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٢ قمنا بالانتقال إلى منطقة الجهراء - النسيم - قطعة ١ - شارع ٧٨ - شبيمة رقم ٢٥٦ منزل رقم ٢١ بحضور وإرشاد كل من المدعي شخصياً وتكلف المدعي عليهم أو من يمثلهم وحضور خبير الدراية الأستاذ/ سعد الديحاني وتمت المعاينة كما يلي:

- عين النزاع عبارة عن شبيمة تقع في العنوان سابق الذكر ومكونة من دور أرضي وأول والعين تقع بعلم وظهر ومكتسوة من الخارج بجيري لونه بيج.

- لم تتمكن الخبيرة من معاينة العين من الداخل وذلك بعد أن تم طرق الباب ولم يتم فتح المنزل، حيث تبين للخبيرة أن الباب الرئيسي مقفل بنقل خارجي.

- عاين السيد خبير الدراية الأستاذ/ سعد الديحاني عين النزاع وأخذ جميع الملاحظات تمهيداً لتقدير قيمة عين النزاع، تبين للخبيرة أن مساحة العين ٢٤٠٠ م^٢.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي مقداره / ٢٤٦.٥٠٠ دك مائتان وستة وخمسون ألفاً وخمسمائة دينار كويتي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصفق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عملاء أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمحسوفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عملاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مضموناً بإيداع كامل ثمن المزاد. ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عملاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد بالتخلف بما يتقضى من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ بمقدارها (٢٠٠ دك) وأتاع الحماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من يرون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهات.

تتبعاً: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجزيرة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات. ٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ لتطوق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار يتي فيه كسنتاجر بقرة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل، ملحوظة مهمة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية

المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٢٠٢٤-٩-٨ | ٦ | ١٧١٧٧ |

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٥ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٥٧٩ ببيع/٢ المرفوعة من: ١- جعفر خطاب دوان البذالي، بصفته ولي الطبيعي عن أولاده القصر وهم خليفة جعفر خطاب البذالي - خطاب جعفر خطاب البذالي - نورة جعفر خطاب البذالي - شذى جعفر خطاب البذالي - عائشة جعفر خطاب البذالي وجميعهم ورثة المرحومة انتصار عبيد عون العطية بموجب حصر الورثة رقم ٤٣٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٨.

٢ - ضاري جعفر خطاب البذالي.
٣- جراح جعفر خطاب البذالي.
ضمد: ١- أمل علي يوسف على البخيت.
٢- شوق جعفر رسول سبتى.
٣- عبيد الأمير مصطفى عبدالرسول حسين.
٤- ناصر عبداللطيف عبدالعزيز الفضلي.
٥- فاطمة جعفر خطاب البذالي

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

١ - عقار الوثيقة رقم ٢٠١٨/١٣٩١٠ الكائن بمنطقة الزهراء - قسيمة رقم ٣٦٣ - قطعة رقم ٦ - مخطط م/٣٢٩٠٣ ومساحته ٢٣٣٧٥. وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقدار ٤٩٠٠٠٠ دك أربعمائة وتسعون ألف دينار كويتي.
•• ورد شهادة الأوصاف،
بأن العقار سكن خاص مكون من ارضى + أول + ثاني)
•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير،
العقار كائن في منطقة الزهراء - قطعة ٦ - شارع ٦١٦ - منزل ٣٧ - رقم الألي. (١٧٠٠٤٢٢٧) وتمت المعاينة على النحو التالي:-
١ - العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم (٢٠١٨/١٣٩١٠) ومساحتها ٢٣٣٧٥.
٢ - العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بحالة إنشائية جيدة ويطل على شارع واحد ويحده الجيران من ثلاث جهات والكساء الخارجي له من الميخما وله مدخل رئيسي ومدخل جانبي ومدخل مخصص للدوائية
٣ - العقار موضوع النزاع مكون من دور أرضي وأول وسطح وارشاد المدعى عليه الثالث عن مكونات العقار وهي بالتفصيل الآتي:
- الدور الأرضي مكون من: صالة مع حمام ومغاسل + دوائية مع حمام ومغاسل + غرفة ماستر مع حمامها + مطبخ + غرفة سائق خارجية مع حمامها.
- الدور الأول مكون من: صالة + عدد (٢) غرفة ماستر مع حمامها - عدد (٢) غرفة + حمام.
- السطح مكون من غرفة خادمة + حمام + مخزن + غرفة سخانات.
٤ - نوع التكييف في العقار موضوع الدعوى سنترال مركزي ولا يوجد مصعد بالعقار

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والأعيدت المزايذة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايذة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يتم المزايذة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايذة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات الإجراءات التنفيذية ومقارها ٢٠٠ د.ك. وآتاع الحمامات والخيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ومطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه، إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لسالكه بأجرة المثل..

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المحسنة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المسافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٨-٩-٢٠٢٤ | ٤ | ١٨١٠٤ |



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٥ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٨٦ ببيوع ٢/ المرفوعة من: سلوى عرفات إسماعيل أبو سكران ضد: ١ - عبد الوهاب سيد حسن الزلزله. ٢ - فاضل محمد جاسم الصراف. ٣ - مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته. ٤ - مدير إدارة التنفيذ بصفته. ٥ - عبد الله عيد الوهاب سيد حسن الزلزله خصم متدخل هجومياً.

أوصاف العقار:

- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/٨٥٢٣ الكائن بمنطقة مدينة صباح الأحمد البحرية - قسيمة رقم ١١١٨ - قطعة رقم A4 - المخطط م/٣٧٥٠٠ ومساحته ٢٤٨٠ م^٢، وذلك بالمزاد العلني بتمن أساسي مقداره/ ٤٢٠٠٠٠ د. ك ريعانة وتلاون ألف دينار كويتي.

••• ووفقاً ورد بشهادة الأوصاف:

بعد الكشف على العقار تبين لي انه سكن خاص مكون من ارضي واول وجزء من الثاني وسمطح ويوجد بناء جهة البحر هيكل اسود بمساحة ٢٤٠٥ غير موجود بالمخطط المعماري المعتمد ويوجد بروز تجميلي بالدور الثاني جهة البحر ويوجد بناء غير مخصص جهة الشارع بمساحة ٢٤٠٦٧

••• ووفقاً ورد بتقرير الخبير

- العين موضوع النزاع الكائنة في منطقة صباح الأحمد البحرية قطعة ٤ قسيمة ١١١٨ الرقم الألي، ٩٥٠٤٥٧٨ وتمت المعاينة على النحو التالي:
العقار موضوع الدعوى عبارة عن شاليه يطل على شارع واحد ويطل بالجانب الآخر على البحر مباشرة (بحن) ويظهر بمساحة إجمالية قدرها ٨٠ متر مربع طبقاً للوثيقة الخاسية بالعقار رقم ٢٠١٤/٨٥٢٣.
يتكون العقار موضوع الدعوى من دور أرضي + دور أول + دور ثاني
الدور الأرضي يحتوي على صالة + مطبخ مطل على الصالحة (مفتوح) + غرفة مع حمامها + مغاسل تخدم الصالحة + مخزن + غرفة السائق مع حمامها + حمام مسباحة مطل على البحر.
الدور الأول، يحتوي على عدد ٣ غرف ماستر كل غرفة تحتوي على حمام + صالحة.
الدور الثاني، يحتوي على غرفة ماستر + وغرفة خادمة مع حمامها + وغرفة معيشة.
يوجد بالعقار تيار كهربائي.
التكسية الخارجية للعقار هي سيجما اللون (أبيض) والواجهة جهة البحر زجاج.
نظام التكييف بالعقار نظام التكييف المركزي.
العقار غير مكتمل التشطيب ويتطلب تشطيبات نهائية بسيطة وهي عبارة عن تشطيبات حول حمام السباحة، الأرضيات الخاصة بالممرات بالدور الأرضي، والصور الجانبي الأشاءات الخارجية والدخلية.

ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه التمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مسحوباً بإيداع كامل ضمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة العشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطائه غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من تمن العقار. سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د. ك. وأتعاب الجمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه (إذا كان من نزع ملكيته ساكنة في العقار بقي فيه كعمتاجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد ايجار لصالحه بأجرة المثل).
ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٨-٩-٢٠٢٤ | ٤ | ١٨١٠٤ |

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٤/٩/٢٥ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٤٧ ببيع ٢/ المرفوعة من: أنيسه نجم حسين المطرود.

ضمد: ١ - منيرة سالم عبد الله الهولي. ٤ - خلود حسين نجم حسين المطرود.
٢ - خالد حسين نجم حسين المطرود. ٥ - خالدة حسين نجم حسين المطرود.
٣ - نجم حسين نجم حسين المطرود.
٦ - وكيل وزارة العدل لشئون التسجيل العقاري والتوثيق - بصفته.
٧ - مدير إدارة التنفيذ بصفته.
٨ - بنك الائتمان الكويتي.
٩ - مدير عام بلدية الكويت بصفته.

●●● أوصاف العقار:
- عقار الوثيقة رقم ١٨٢/٢٠٠٦ الكائن بمنطقة الشهداء - قسيمة رقم ٢٨٨ - قطعة رقم ١ - مخطط م/٢٧٣١٠ ب ومساحته ٤٠٠م. وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره /٦٦٠٠٠٠ د.ك ستمائة وستون ألف دينار كويتي
- ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:
وجود مخالفة وهي بناء مواد خفيفة بالسطح بمساحة ٢٠١٢م.
●● ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:
عين النزاع الكائنة في منطقة الشهداء - قطعة ١ - شارع ١٠٨ - منزل ٤٨ - مساحته ٢٤٠٠م طبقاً للمستند رقم ٢ من حافظة المستندات المقدمة من المدعى عليها الرابعة بجلسة ٢٠٢٢/٣/١٥ - رقم آلي (١٥٩٧٠١١٤) وتمت المعاينة على النحو التالي:-
أ. العقار موضوع النزاع يتكون من دور أرضي وأول وسطح.
ب. العقار ذو واجهة سيجما ويطل على شارعين داخلي ورئيسي.
ج. العقار يحتوي على مصافح أربع سيارات من جهة الشارع الداخلي.
د. أخذ السيد خبير الدراية المعلومات اللازمة لتقدير قيمة العقار.
٢. وبخصوص قسمة العقار، لم تتمكن الخبرة من قسمة العقار حيث لم تكن المدعية بسبب منع المدعى عليها الأولى (مستغلة العقار حالياً) الخبرة من دخول عقار النزاع لتقسيمته وعليه تم الاستعانة بالسيد خبير الدراية لتقدير قيمته.
٣. قام السيد خبير الدراية بالإدارة بتقدير الثمن الأساسي للعقار، وقد قام بتقديره بمبلغ وقدره ٦٦٠٠٠٠ (ستمائة وستون ألف دينار كويتي) وفقاً للأسعار السائدة.
٤. نصيب المدعية من عقار النزاع - ٦٦٠٠٠٠ د.ك. * ٣٣٣٣٣٤/٨ - ٥٥٠٠٠٠٠٤ د.ك. (خمسة وخمسون ألف دينار كويتي وأربعة فلساً) وهي حصة أمها بالكامل
ثانياً شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمرهفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والأعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد التحلف بما ينقش من ثمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسرورات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعب الإحاطة والخبرة ومساريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.
ثامناً: يقتر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.
١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - ينشر رسم المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه - إذا كان من ثمرت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لسالكه بأجرة المثل..
ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على التسليم أو البيوت الخمسة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المسافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.
المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٢٠٢٤-٩-٨ | ٤ | ١٨١٠٤ |

وزارة العدل Ministry of Justice

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2024/9/25 - قاعة 48 بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2/2022/178 ببيع/2. المرفوعة من: زينب محمود مهدي الموسوي.

ضمد
1- داود جاسم حبيب كرم.
2- مدير إدارة التنفيذ بصفتة.
3- مدير عام المؤسسة العامة للرعاية السكنية بصفتة.
4- سكيئة محمد رجب حسين.

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- الوحدة السكنية رقم 1- بالطابق الأول نموذج-2- ومساحتها 353,85م² في عمار الويفة رقم 2021/13696 لكائن بالمنطقة مدينة جابر الأحمد - قسيمة رقم 36 - قطعة 3- مخطم م- 139280 وذلك بالزاد العلني بشن لساني مفارده 1935001. د.ك مئة وثلاثة وتسعون ألفاً وخمسة دینار كويتي.
- **وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:**
فالعقار يقع ضمن منطقة سكن عمودي خاص- الرعاية السكنية عبارة عن وحدة سكنية يقع في مدينة جابر الأحمد قطعة 3- عماره 36 الدور 1 شقة 1.
- **وفقاً لما ورد بوثيقة العقار:**
• يوجد حق السكن للطفة/سكيئة محمد رجب حسين شريطة عدم التصرف في البيت خلال فترة الحضانه الا بموافقة الملققة الحاضنه وعنده انتهاء الحضانه ينتهي الشرط ويعتبر كان لم يكن.
- **وفقاً لما ورد بتقرير الضمد:**
عقار النزاع يقع في منطقة (جابر الأحمد) - قطعة (3) - شارع (301) - قسيمة (36)، وذلك بحضور وكيل الدعيه والدعي عليه شخصياً/سكيئة محمد رجب حسين ولها حق السكن وتمت الاعيانة على النحو التالي:
• العقار موضوع لنزاع مطابق من حيث الواصفات العامة والخاصة للويفة رقم 13696 وبمساحة 353,85 م².
• العقار موضوع لنزاع عبارة عن شقة بالسكن العمودي بالدور الأول شقة رقم 1.
• الشقة موضوع النزاع بالتفصيل الاتي:
1- موزع يفتح على البيوانية وفيها حمام ويفتح على غرفة سائق وفيها حمام.
ب- صالتيين ومطبخ ومخزن.
ت- غرفتين نوم + حمام
ث- غرفتين ملستر وفيهم حمام لكل غرفة.
ج- غرفة مطلة على لصاله فيها حمام تنتفع فيها مطلة الدعي عليه مع ولدها.
• تنبه الخيرة ان الدعي عليه لم يمكن الخيرة بشكل كاف للعين واخذت لخيرة ما رآه امامها من اوصاف.
• وجود مطلة الدعي عليه وايها منتفعين بالعين وكذلك ولديه.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً يبدأ الزاد بالشن الاساسي قرين العقار، ويشترط للمشاركة في الزاد سداد خمس ذلك الشن على الاقل بموجب شيك مصدق من ابنته السحب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة بيع كامل الشن الذي اعتمده والصورفوات ورسوم التسجيل.
ثالثاً فإن لم يودع من اعتمده عطائه الشن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الشن على الاقل والا اعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الشن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً إذا اودع المزاد الشن في الجلسة التالية حكم بفسو الزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة لعشر مصحوباً بإيداع كامل شن الزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الشن.
خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الشن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايمة بالعشر تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الشن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، وولزم المزاد للتخلف بما ينقص من شن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه الزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل للكيئة ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك واتعاب الحماة والخيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن بيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب للباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة لكيئة أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه الزاد انه عين العقار معاينة تافية للجهة.

تتمتع:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون الرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التعلق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون الرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون الرافعات على أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كستاجر بقوة القانون ويلزم الراسي عليه الزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة للثلث.

ملحوظة هامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات القومية المشاركة في الزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لاغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية للضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار رئيس المحكمة الكلية

| اليوم | التاريخ | الصفحة | العدد |
|-------|----------|--------|-------|
| الأحد | ٨-٩-٢٠٢٤ | ٤ | ٥٢٨٨ |

الوفيات

- **يعقوب محمد ناصر الفودري**، (89 عاماً)، شيع، للرجال: العزاء في المقبرة، ت: 99559566 - 99300103، للنساء: الرميثية، قطعة 1، شارع 11، منزل 3، ت: 99681838 - 97176663.
 - **هادي عايض مبارك العازمي**، (58 عاماً)، شيع، للرجال: العزاء في المقبرة، ت: 95538853، للنساء: فهد الأحمد، قطعة 3، شارع 325، منزل 31.
 - **بدرية عبدالرحمن عبدالله العبدالرحمن**، أرملة خالد علي العبدالهادي الميلم، (79 عاماً)، شيعت، للرجال: العزاء في المقبرة، ت: 97802469، للنساء: لا يوجد عزاء.
 - **سكينة أحمد باقر**، أرملة سيد محمد السيد إسماعيل السيد عبدالرسول، (79 عاماً)، شيعت، للرجال والنساء: حسينية سيد علي الموسوي، بنيد القار، الرجال: 99405477 - 99393483، ت النساء: 50585288.
 - **يونس حسن حسين أسيري**، (52 عاماً)، شيع، للرجال: بنيد القار، مسجد عباس ميرزا حسين الشيرازي، ت: 99997738 - 96600302، للنساء: بنيد القار، الحسينية الزينية الشيرازي، عصراً فقط.
 - **عيسى عباس علي الصراف**، (63 عاماً)، شيع، للرجال: حسينية عقيلة الطالبين، ت: 99930013، للنساء: جابر العلي، ق8، ش4، م10، ت: 99930083.
 - **إيمان محمد خليل الساعي**، (44 عاماً)، شيعت، للرجال: العزاء في المقبرة، ت: 99522295، للنساء: خيطان، قطعة 10، شارع 5، منزل 40.
 - **حليمة عبدالحميد علي إدريس**، أرملة محمد عبدالرزاق إدريس، (71 عاماً)، شيعت، للرجال: العزاء في المقبرة، للنساء: مشرف، ق5، ش5، م8.
- «إنا لله وإنا إليه راجعون»

الوفيات

- **يعقوب محمد ناصر الفودري**، (89 عاماً)، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99559566 - 99300103، النساء: الرميثية، قطعة 1، شارع 11، منزل 3، تلفون: 99681838 - 97176663
- **هادي عايض مبارك العازمي**، (58 عاماً)، (شيع)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 95538853، النساء: فهد الأحمد، قطعة 3، شارع 325، منزل 31
- **بدرية عبدالرحمن عبدالله العبدالرحمن**، أرملة/ خالد علي العبدالهادي الميلم، (79 عاماً)، (شيعت)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 97802469، النساء: لا يوجد عزاء
- **سكينة أحمد باقر**، أرملة/ سيد محمد السيد إسماعيل السيد عبدالرسول، (79 عاماً)، (شيعت)، الرجال: النساء: العزاء في حسينية سيد علي الموسوي، بنيد القار، تلفون الرجال: 99405477 - 99393483، تلفون النساء: 50585288
- **يونس حسن حسين أسيري**، (52 عاماً)، (شيع)، الرجال: العزاء في بنيد القار، مسجد عباس ميرزا حسين الشيرازي، تلفون: 99997738 - 96600302، النساء: بنيد القار، الحسينية الزينية الشيرازي، عصراً فقط
- **عيسى عباس علي الصراف**، (63 عاماً)، (شيع)، الرجال: العزاء في حسينية عقيلة الطالبين، تلفون: 99930013، النساء: جابر العلي، ق8، ش4، م10، تلفون: 99930083
- **إيمان محمد خليل الساعي**، (44 عاماً)، (شيعت)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99522295، النساء: خيطان، قطعة 10، شارع 5، منزل 40
- **حليمة عبدالحميد علي إدريس**، أرملة/ محمد عبدالرزاق إدريس، (71 عاماً)، (شيعت)، الرجال: العزاء في المقبرة، النساء: مشرف، ق5، ش5، م8

«إنا لله وإنا إليه راجعون»